

المرفق رقم (١)

مواصفات انشاء مخزن المصادر المشعة وفق متطلبات الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة

- ١- يجب ان يكون المخزن عبارة عن غرفة مبنية وحسب المواصفات التالية:-
 - الجدران بناء من الطابوق او البلوك وبسمك لا يقل عن (٢٠ سم) مع معاملة الوجهين من الداخل والخارج.
 - يجب ان تكون أرضية المخزن من الكونكريت وبسمك لا يقل على (١٠ سم) وبابعاد تزيد على ابعاد غرفة المخزن بمسافة (١م) من جميع الاتجاهات.
 - يجب ان يكون سقف المخزن من الكونكريت المسلح وبسمك لا يقل على (١٠ سم) على ان يراعى انسياط الامطار في تصميم السقف.
 - يجب ان تكون باب المخزن مصنوعة من الحديد ذات طبقتين وبسمك لا يقل عن (٥ سم) وتكون مزودة بأقفال.
 - ابعاد غرفة المخزن تحدد من قبل الشركة وحسب حاجتها.
- ٢- يجب ان يكون بئر خزن المصادر المشعة ذو جدران كونكريتية بسمك لا يقل عن (٥ سم) ووبطول ضلع يتراوح (٨٠-٥٠ سم) في حال كونه مربع وبقطر يتراوح بين (٥٠-٨٠ سم) في حال كونه دائري وبعمق لا يقل عن (١م) في كلا الحالتين وذات غطاء يتاسب مع نوع ونشاط المصادر المشعة وان يكون مزود بأقفال.
- ٣- يجب ان يحتوي المخزن على رافعة ميكانيكية لرفع المصادر المشعة من البئر تعمل يدوياً او كهربائياً (للمخازن الكبيرة).
- ٤- يجب ان تحتوي غرفة المخزن على نقاط انارة كافية داخلها وخارجها.
- ٥- يجب ان تحتوي غرفة المخزن على كاميرات مراقبة عدد (٤) اثنان داخله واثنان خارجه على ان يتم تغطية موقع المخزن بشكل كامل.

- ٦- يجب ان يكون السور الخارجي المحيط بالمخزن من اسلام (BRC) وان يكون مثبت بإحكام وغير قابل للرفع والازالة والعبث وان يكون الجدار ذات بوابة مزودة بأقفال كافية.
- ٧- وجود كابينة حراس قريبة من موقع المخزن بحدود (٥-١٠م) وضمان تواجد حراس بعدد (١-٢) لكل نوبة حراسة.
- ٨- ضمان عدم تجاوز الجرعة الاشعاعية المقرة للعاملين وفق التعليمات ضمن نظام الهيئة رقم ١ لسنة ٢٠٠٦.
- ٩- وجود اجهزة ثابتة لقياس معدل الجرعة الاشعاعية داخل المخزن بصورة مستمرة لمدة ٢٤ ساعة وعرض النتائج داخل وخارج المخزن بصورة واضحة للعاملين.
- ١٠- وجود أجهزة انذار في حالات السرقة او العبث او التعامل غير المخول.
- ١١- وجود سياقات العمل الاعتيادية لتداول المصادر المشعة (خزنها، سحبها لاغراض العمل ثم اعادتها).
- ١٢- ضرورة وجود مطفأة حريق ضمن موقع المخزن.
- ١٣- ضرورة وجود مفرغات هواء او فتحات تهوية مؤمنة ضمن تصميم جدران المخزن وبارتفاع لا يسمح بالعبث.
- ١٤- وجود سجل لجرد المصادر المشعة داخل المخزن وحركتها.

ملاحظة:- يكون للهيئة الحق في دراسة الموافقة على أي حالة خاصة من حالات خزن المصادر المشعة بديلة لبئر الخزن ووفقاً لمتطلباتها الرقابية.